

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٢ لسنة ٢٠٠٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُنقل السيد / محمد محمود إبراهيم السوداني - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة شين الكوم الابتدائية إلى وظيفة غير قضائية بوزارة الموارد المائية والري تعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٩ يونية سنة ٢٠٠٨ م) .

حسنى مبارك